فصد في الايام الحروب وهذه • للهوى وهذه • عرضة لا تجعلوا
اي قوة وعدة اي لا تجعلوا اليمين بالله قوة لانفسكم في الامتناع
من البر وقوله ان تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس عطف
بيان لايمانكم اي الامور المحلوف عليها التي هي البر والتقوى والاصلاح
بين الناس واللام يتعلق بالفعل اي ولا تجعلوا الله لايمانكم برزخا
ويجوز ان تكون اللام تعليلية ويتعلق ان تبروا بالفعل او
بالعرضة اي ولا تجعلوا الله لاجل ايمانكم عرضة لان تبروا وفي
ذلك نهي عن الجراءة على الله بكثرة الحلف به وذلك لانه من اكثر
ذكر شيء في معنى من المعاني فقد جعله عرضة له يقول الرجل قد
جعلتني عرضة للوم فقال الشاعر •

ولا تجعلني عرضة للوائم • وقد ذم الله من اكثر الحلف بقوله
ولا تطع كل حلاف مهين وقال تعالى واحفظوا ايمانكم وكان الحلف
يعدون بالاقلال منه الحلف والحكمة في الامر بتقليل الايمان ان من
حلف في كل قليل وكثير بالله انطلق لسانه بذلك ولا يبقى لليمين
في قلبه وقع فلا يومن من اقدامه على الايمان الكاذبة فيختل
ما هو الغرض الاصلي من اليمين وايضا كلما كان الانسان اكثر
تعظيما لله تعالى كان اكمل في العبودية وهي كمال التعظيم ان يكون اكثر
ذكر الله تعالى اجلوا اعلا عنده من ان يستشهد به في غرض
من الاغراض الدنيوية والله سميع لايمانكم عليم بنياتكم
وسقط لابي ذر من قوله ان تبروا الى اخر الاية وقوله
جل ذكره ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا عرضا من الدنيا
يسيرا انما عند الله من ثواب الاخرة هو خير لكم ان كنتم
تعلمون وقوله تعالى واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم هي

البيعة

البيعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام ان الذين
يبايعونك انما يبايعون الله ولا تنقضوا الايمان بعد
توكيدها بعد توثيقها باسم الله وقد جعلتم الله عليكم
كفيلا شاهدا ورقيبا وفي رواية ابي ذر ولا تشتروا بعهد الله
ثمنا قليلا الى قوله ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم
الله عليكم كفيلا قال في الفتح وسقط ذلك لجميعهم ووقع فيه
تقديم وتاخير والصواب قوله ولا تنقضوا الايمان بعد
توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا الى قوله ولا تشتروا بعهد
الله ثمنا قليلا ووقع في رواية النسفي بعد قوله عرضة لايمانكم
ما نصه وقوله ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا الاية وقوله
واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم الاية ه وبه قال حدثنا موسى
ابن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكري عن الاعمش سليمان الكوفي عن ابي وايل
شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على
يمين صبر باضافة يمين لصبر مصححا عليها في الفرع كاصله لما
بينهما من الملابسة والاكثر على تنوين يمين فيكون صبر
صفة له مصدر بمعنى المفعول اي مصبورة كما في الرواية الاخرى
على يمين مصبورة فيكون على التجوز بوصف اليمين بذلك لان
اليمين الصبور هي التي يلزم الحاكم الخصم بها والمصبور في الحقيقة
الحالف لا اليمين او المراد ان الحالف هو الذي صبر نفسه
وحبسها على هذا الامر العظيم الذي لا يصبر احد عليه
فالحالف هو الصابر واليمين مصبورة اي مصبور عليها وزاد المولف